|  |  |
| --- | --- |
| **المجلس 2017 جنيف، 25-15 مايو 2017** | logo_A-[Converted] |
|  |  |
|  |  |
|  | **الوثيقة C17/130-A** |
|  | **1 يونيو 2017** |
|  | **الأصل: بالفرنسية** |
| محضـر موجـز للجلسة العامة الثامنة | |
| الأربعاء 24 مايو 2017، من الساعة 1435 إلى الساعة 1730  **الرئيسة:** الدكتورة إ. سبينا (إيطاليا) | |

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | **موضوعات المناقشة** | **الوثائق** |
| 1 | تعزيز الحضور الإقليمي (تابع) | [C17/98](https://www.itu.int/md/S17-CL-C-0098/en)(Rev.1) |
| 2 | الأعمال التحضيرية لمؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2018 (تابع) | [C17/5](https://www.itu.int/md/S17-CL-C-0005/en) |
| 3 | المواعيد والمدة المقترحة لدورات المجلس للأعوام 2018 و2019 و2020 | [C17/2](https://www.itu.int/md/S17-CL-C-0002/en) |
| 4 | المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019 (WRC-19) | [C17/27](https://www.itu.int/md/S17-CL-C-0027/en) |
| 5 | الجدول الزمني لمؤتمرات الاتحاد وجمعياته واجتماعاته المقبلة للفترة 2020‑2017 | [C17/37](https://www.itu.int/md/S17-CL-C-0037/en)(Rev.1) |
| 6 | أنشطة الاتحاد المتصلة بالإنترنت (تابع) | [C17/DT/5](https://www.itu.int/md/S17-CL-170515-TD-GEN-0005/en) |
| 7 | تقرير رئيس فريق العمل التابع للمجلس والمعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت (تابع) | [C17/102](https://www.itu.int/md/S17-CL-C-0102/en) و[C17/103](https://www.itu.int/md/S17-CL-C-0103/en) و[C17/DL/7](https://www.itu.int/md/S17-CL-170515-DL-0007/en) |
| 8 | تقرير عن متابعة التحسينات الممكنة في سير أعمال مؤتمر المندوبين المفوضين (تابع) | [C17/70](https://www.itu.int/md/S17-CL-C-0070/en) و[C17/DL/8](https://www.itu.int/md/S17-CL-170515-DL-0008/en) |
| 9 | قائمة بالمرشحين لمناصب الرؤساء ونواب الرؤساء لأفرقة العمل التابعة للمجلس (تابع) | [C17/55](https://www.itu.int/md/S17-CL-C-0055/en)(Rev.2) |

# 1 تعزيز الحضور الإقليمي (تابع) (الوثيقة [C17/98](https://www.itu.int/md/S17-CL-C-0098/en)(Rev.1))

1.1 عرضت ممثلة بيلاروس من أعضاء المجلس الوثيقة C17/98(Rev.1) التي تحتوي على مساهمة مقدمة من بلدها ومن أرمينيا وأذربيجان وكازاخستان وقيرغيزستان والاتحاد الروسي وطاجيكستان وتركمانستان وأوزبكستان التي تطلب من المجلس الموافقة على الاقتراح الداعي إلى منح صفة المكتب الإقليمي إلى مكتب المنطقة الحالي للاتحاد بموسكو الخاص بكومنولث الدول المستقلة. وطلب مقدمو المساهمة أيضاً منح هذا المكتب الإقليمي اختصاصات محددة نظراً إلى خصائص المنطقة، وإلى المبادرات والأولويات والظروف الإقليمية. وستؤدي الموافقة على هذين المقترحين إلى إنهاء الوضع الذي تنفرد به منطقة كومنولث الدول المستقلة بوصفها المنطقة الوحيدة التي لا يوجد فيها مكتب إقليمي.

2.1 وأعرب عدة أعضاء في المجلس عن تأييدهم لهذا الاقتراح. واعتبر أحد الأعضاء في المجلس أن استحداث وظيفة برتبة D1 للمكتب الإقليمي الجديد المقترح ينبغي أن يقابله إلغاء وظيفة من الدرجة نفسها في الأمانة بجنيف.

3.1 وقال المراقب من أوكرانيا أن بلده لم يشارك في إعداد المساهمة المقدمة مع أنه عضو من منطقة كومنولث الدول المستقلة. وطلب من الأمانة أن تقدم إلى المجلس في دورته القادمة إيضاحات بشأن الفرق بين صفة مكتب المنطقة وصفة المكتب الإقليمي، وبشأن القواعد التي تحدد انتماء البلدان إلى منطقة أو أخرى، وبشأن الإجراء الذي يجب أن يتبعه بلد ما يريد أن ينقل من منطقة إلى أخرى. وقال المراقب من جورجيا إن إدارته لم تُستشر فيما يخص هذه المبادرة والوثيقة المنبثقة عنها، وبالتالي فهو يتحفظ في موقفه من هذا الاقتراح الذي لا يحظى بتأييد جميع البلدان الأعضاء في المنطقة والذي ينبغي قبل كل شيء دراسة آثاره المالية واللوجستية وآثاره الأخرى بعناية. وأيد المراقب من مولدوفا رأي المتحدثين السابقين.

4.1 وقال الأمين العام إن المستشار القانوني سيقدم لاحقاً رداً دقيقاً على الأسئلة التي طرحها المراقب من أوكرانيا.

5.1 و**قرر** المجلس أن يوافق من حيث المبدأ على تحويل صفة مكتب المنطقة التابع للاتحاد بموسكو الخاص بكومنولث الدول المستقلة إلى صفة مكتب إقليمي وأن يطلب من الأمين العام، بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات وبمشاركة مديري مكتب الاتصالات الراديوية ومكتب تقييس الاتصالات، أن يقدم إلى المجلس في دورته لعام 2018 اختصاصات محددة للمكتب الإقليمي للاتحاد الخاص بكومنولث الدول المستقلة مع تحديد هيكله وميزانيته بغية التوصل إلى اتفاق نهائي والانتهاء من تحول المكتب المذكور إلى مكتب إقليمي لكومنولث الدول المستقلة يعمل بشكل تام.

# 2 الأعمال التحضيرية استعداداً لمؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2018 (تابع) (الوثيقة [C17/5](https://www.itu.int/md/S17-CL-C-0005/en))

1.2 قال عضو المجلس من الإمارات العربية المتحدة إنه يسحب طلبه بتغيير موعد انعقاد مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2018 إثر الملاحظات التي أبدتها الأمانة وعدة وفود وبعد التشاور مع إدارته. وأعرب الأمين العام عن شكره للإمارات العربية المتحدة على روح الوفاق التي أبدتها.

2.2 و**أحيط علماً** بالوثيقة C17/5.

# 3 المواعيد والمدة المقترحة لدورات المجلس للأعوام 2018 و2019 و2020 (الوثيقة [C17/2](https://www.itu.int/md/S17-CL-C-0002/en))

1.3 قالت ممثلة الأمانة إنه تم بالفعل الموافقة على المواعيد المقترحة لدورتي العامين 2018 و2019 خلال دورة المجلس السابقة، فلم يتبق سوى البت في الموعد المقترح لدورة عام 2020، أي من الأربعاء 27 مايو إلى الجمعة 5 يونيو.

2.3 واعتبر أحد الأعضاء في المجلس أنه ينبغي أن تدوم دورة عام 2018 تسعة أيام عوضاً عن ثمانية وأن تبدأ بالتالي يوم الثلاثاء 17 أبريل. وأيد سائر الأعضاء الذين تناولوا الكلمة هذا المقترح. ولكن أثار عضوان من بينهم مسألة المهلة اللازمة لمعالجة الوثائق في الفترة الفاصلة بين اختتام اجتماعات أفرقة العمل التابعة للمجلس وافتتاح دورة المجلس. وقال أحد الأعضاء إنه ينبغي أيضاً لدورة عام 2020 أن تدوم تسعة أيام وأن تبدأ بالتالي في 26 مايو.

3.3 و**تمت الموافقة** على تغيير المواعيد على نحو ما اقتُرح.

# 4 المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019 (WRC‑19) (الوثيقة [C17/27](https://www.itu.int/md/S17-CL-C-0027/en))

1.4 ذكّر نائب مدير مكتب الاتصالات الراديوية، في معرض تقديمه الوثيقة C17/27، بأن المجلس وافق في دورته لعام 2016 بموجب قراره 1380 على موعد انعقاد المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019 (WRC‑19) ولكنه لم يبت في مسألة مكان انعقاد المؤتمر بانتظار نتائج المشاورات الجارية مع حكومة مصر التي عرضت استضافة هذا الحدث في شرم الشيخ. وقد أبلغ مكتب الاتصالات الراديوية في غضون ذلك إدارة مصر بالمتطلبات الدنيا للاتحاد فيما يتعلق بتنظيم جمعية الاتصالات الراديوية لعام 2019 (RA‑19) والمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019 (WRC‑19) والتزمت الإدارة المصرية بالوفاء بهذه المتطلبات. وبالتالي، ينبغي للمجلس أن يعيد النظر في هذا الجانب من القرار 1380.

2.4 وأكد عضو المجلس من مصر قبول إدارته المتطلبات الدنيا للاتحاد. وأعرب عدة أعضاء في المجلس عن تأييدهم اعتماد شرم الشيخ مكاناً لانعقاد جمعية الاتصالات الراديوية لعام 2019 (RA-19) والمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019 (WRC‑19)، ومراجعة القرار 1380 بناءً على ذلك. وسأل أحد الأعضاء عما إذا كانت الأمانة قادرة على ضمان الوفاء بهذه المتطلبات الدنيا.

3.4 وقال مدير مكتب الاتصالات الراديوية إن وزارة الاتصالات المصرية أكدت في رسالة صادرة عنها التزام مصر بذلك، بحيث يمكن، إذا قرر المجلس مراجعة القرار 1380، استهلال الإجراء القاضي بالتماس موافقة غالبية الدول الأعضاء في الاتحاد والانتهاء منه في غضون ثلاثة أشهر. فيوقَّع الاتفاق مع البلد المضيف قبل دورة المجلس لعام 2018 أو خلالها كحد أقصى. والمدة الفاصلة بين دورة المجلس هذه والمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019 طويلة بما فيه الكفاية للعودة إلى حل مركز جنيف الدولي للمؤتمرات (CICG) إذا حدث ما لم يكن في الحسبان.

4.4 و**قرر** المجلس تعديل القرار 1380 لتعيين شرم الشيخ مكاناً لانعقاد جمعية الاتصالات الراديوية لعام 2019 (RA‑19) والمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019 (WRC‑19).

# 5 الجدول الزمني لمؤتمرات الاتحاد وجمعياته واجتماعاته المقبلة: للفترة 2020‑2017 (الوثيقة [C17/37](https://www.itu.int/md/S17-CL-C-0037/en)(Rev.1))

1.5 أشار رئيس دائرة المؤتمرات والمنشورات، في معرض تقديمه الوثيقة C17/37(Rev.1)، إلى أنه تم تغيير موعد منتدى القمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS) لكي لا يصادف انعقاد هذه الفعالية شهر رمضان. وإذ طلب أحد الأعضاء إرجاء موعد انعقاد المنتدى المذكور بأسبوع واحد، أوضح الرئيس أن ذلك سيتوقف على الفترات التي يمكن لمركز جنيف الدولي للمؤتمرات أن يستضيف فيها المنتدى. وسيُستكمل أيضاً الجدول الزمني بمواعيد انعقاد اجتماعات أفرقة العمل التابعة للمجلس التي سيقررها المجلس خلال الدورة الحالية.

2.5 و**أحيط علماً** بالوثيقة C17/37(Rev.1) بعد أخذ الإيضاحات التي قدمها رئيس دائرة المؤتمرات والمنشورات بعين الاعتبار.

# 6 أنشطة الاتحاد المتصلة بالإنترنت (تابع) (الوثيقة [C17/DT/5](https://www.itu.int/md/S17-CL-170515-TD-GEN-0005/en))

1.6 ذكّرت الرئيسة بأن المجلس أحاط علماً، في جلسته العامة الثالثة، بالتقرير المتعلق بأنشطة الاتحاد المتصلة بالإنترنت (الوثيقة [C17/33](https://www.itu.int/md/S17-CL-C-0033/en)) وبأن على الأمين العام للاتحاد إحالة التقرير المذكور إلى الأمين العام للأمم المتحدة، مشفوعاً بتجميع لآراء الدول الأعضاء بشأنه وبالمحضر الموجز الرسمي لمداولات المجلس المتعلقة به. وبالتالي، فإن المجلس ليس مدعواً للموافقة على التقرير وإنما هو مدعو للموافقة على إحالة التقرير فضلاً عن الوثيقتين المذكورتين أعلاه المرفقتين به، على نحو ما ورد ذكره في الوثيقة C17/DT/5 (مجموعة الوثائق المتعلقة بأنشطة الاتحاد في مجال الإنترنت بموجب القرارات 101 و102 و133 و180).

2.6 و**تقرر** ذلك.

# 7 تقرير رئيس فريق العمل التابع للمجلس والمعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت (تابع) (الوثائق [C17/102](https://www.itu.int/md/S17-CL-C-0102/en) و[C17/103](https://www.itu.int/md/S17-CL-C-0103/en) و[C17/DL/7](https://www.itu.int/md/S17-CL-170515-DL-0007/en))

1.7 قدم رئيس فريق العمل التابع للمجلس والمعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت الوثيقة C17/DL/7، التي تتضمن استنتاجات الفريق غير الرسمي بشأن المواضيع التي تجري بشأنها مشاورات مفتوحة. و**تمت الموافقة** على هذه الوثيقة.

2.7 وقال رئيس فريق العمل التابع للمجلس والمعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت، الذي عرض نتائج المشاورات المتعلقة بالوثيقة C17/103 التي جرت إثر الجلسة العامة الخامسة، إنه نظراً إلى عدم وجود توافق في الآراء بهذا الشأن يُقترح أن يواصل فريق العمل المذكور تطبيق الإجراءات والممارسات التي يتبعها حالياً فيما يخص المشاورات المفتوحة على الخط والاجتماعات التشاورية المفتوحة الحضورية.

3.7 و**تقرر** ذلك.

4.7 وقدم عضو المجلس من المملكة العربية السعودية الوثيقة C17/102، وهي مساهمة مقدمة من بلده فيما يتعلق باعتماد سياسة عامة دولية بشأن نفاذ الأشخاص ذوي الإعاقة وذوي الاحتياجات المحددة إلى الإنترنت، تتضمن مشروع قرار وملحقاً في هذا الصدد. وشدد على أن القرار 175 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين يتناول إمكانية النفاذ إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الاتحاد الدولي للاتصالات في حين أن مشروع القرار المقترح يدعو إلى اعتماد سياسة على الصعيد الدولي.

5.7 وأعقب ذلك مناقشة طويلة ظهر فيها موقفان. فمن جهة، قال عدة أعضاء في المجلس إن الاتحاد لديه بالفعل عدة نصوص منبثقة عن هيئات مختلفة تتناول، مثلها مثل القرار 175، الموضوع الهام الخاص بإمكانية النفاذ، واعتبروا ألا حاجة إلى اعتماد قرار جديد بهذا الشأن. وإذا كانت النصوص المعتمدة بالفعل تتضمن ثغرات، فيمكن مراجعتها وإكمالها. وإذا لم يتم الاتفاق على الموضوع، يمكن طرحه مجدداً خلال الدورة المقبلة للمجلس. ومن جهة أخرى، اعتبر عدة أعضاء في المجلس أن مشروع القرار قيد الدراسة ذو مدى أوسع من النصوص القائمة وأن عدم وجود توافق بشأن مسألة ما لا يعني إنه ينبغي إسقاطها. واعتبروا أنه إذا لم يتم التوصل إلى اتفاق بهذا الشأن خلال الجلسة العامة، يمكن تكليف فريق العمل المذكور أو فريق آخر النظر في النص المقترح. وأعرب بعض الأعضاء في المجلس عن مخالفتهم الرأي القائل إن فريق العمل التابع للمجلس والمعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت لا يتحلى بالاختصاصات اللازمة بهذا الصدد.

6.7 **وتقرر** بناءً على اقتراح الرئيسة أن يناقش رئيس فريق العمل المذكور هذه المسألة بصورة غير رسمية مع أعضاء المجلس المهتمين فور اختتام الجلسة، وأن يقدم استنتاجاته خلال جلسة لاحقة.

# 8 تقرير عن متابعة التحسينات الممكنة في سير أعمال مؤتمر المندوبين المفوضين (تابع) (الوثيقتان [C17/70](https://www.itu.int/md/S17-CL-C-0070/en) و[C17/DL/8](https://www.itu.int/md/S17-CL-170515-DL-0008/en))

1.8 قدم نائب رئيس المجلس، بوصفه منسق الفريق المخصص المنشأ خلال الجلسة العامة السادسة، الوثيقة C17/DL/8 التي تتضمن استنتاجات الفريق المخصص بشأن التحسينات الممكنة في سير أعمال مؤتمر المندوبين المفوضين. واقتُرح أيضاً خلال اجتماع الفريق المخصص أن يدعو المجلس الأمين العام إلى إعداد مبادئ توجيهية موجهة للمرشحين الداخليين فيما يتعلق بالأخلاقيات. و**تمت الموافقة** على هذه الوثيقة واتفق المجلس على أن يدعو الأمين العام إلى إعداد مبادئ توجيهية موجهة إلى المرشحين الداخليين فيما يتعلق بالأخلاقيات.

2.8 وعرض رئيس دائرة خدمات المعلومات الوثيقة C17/70، التي تلخص استنتاجات دراسة أُجريت بشأن استحداث نظام تصويت إلكتروني من أجل الانتخابات التي ستجرى خلال مؤتمر المندوبين المفوضين.

3.8 واعتبر الأعضاء في المجلس أنه من المفضل الاحتفاظ بإجراء التصويت القائم على بطاقات اقتراع ورقية، وذلك لأسباب متعلقة بالتكلفة والسرية والأمن.

4.8 وقال الأمين العام إن الأمانة لن تواصل بالتالي اختباراتها المتعلقة بالتصويت الإلكتروني خلال مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2018. ولكنه سيرصد بعناية التقدم المحرز في هذا المجال وسيعلم المجلس بأي تطورات جديدة مهمة تطرأ على الصعيد التقني وبالتجربة المكتسبة في إطار منظومة الأمم المتحدة.

5.8 و**أحيط علماً** بالوثيقة C17/70.

# 9 قائمة بالمرشحين لمناصب الرؤساء ونواب الرؤساء لأفرقة العمل التابعة للمجلس (تابع) (الوثيقة [C17/55](https://www.itu.int/md/S17-CL-C-0055/en)(Rev.2))

1.9 قدم الأمين العام المراجعة 2 للوثيقة C17/55. وأشار إلى أن منصب رئيس فريق العمل التابع للمجلس والمعني بحماية الأطفال على الخط ما زال شاغراً.

2.9 و**وافق** المجلس على الوثيقة C17/55(Rev.2)، و**أكد** بالتالي تعيين نواب رؤساء أفرقة العمل التابعة للمجلس وفريق الخبراء المعني بلوائح الاتصالات الدولية.

|  |  |
| --- | --- |
| الأمين العام: ه. جاو | الرئيسة: إ. سبينا |

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_